إدغام الضّاد في غيره من أحرف العربيّة

١ ـ رأي المتقدّمين في هذه الظاهرة:

مذهب المتقدّمين أنّ كل حرف فيه زيادة لا يُدْغَم[١٢٨] فيما هو أنْقَص منه صوتاً، ومن ذلك حرف الضّاد، فإنّ فيه استطالة ليست لشيء من الحروف، ولهذا لم يُدْغَم هذا الحرف في مقاربه شُحّاً على صوته من أن يزول بهذا الإدغام، ولئلا يزول بذلك ما فيه من زيادة صوت؛ إذ إن الاستطالة التي فيه يُذْهِبُها هذا الإدغام. ولقد رأينا من قبل أنّهم أجازوا إدغام غيره فيه؛ إذ لا يكون في ذلك نقص له، ولا إجحاف يقع عليه، إذ إدغام الأنقص في الأزيد جائز بل هو الأمر المألوف في هذا الباب.

وكل ما جاء من صور إدغام الضّاد في غيره حاولوا تأويله، فرأى فيه بعضهم إخفاء[١٢٩] للضّاد أَوْهَمَ الإدغام، وليس بإدغامٍ حقيقة.

قال ابن عصفور[١٣٠]: «ثمّ الضّاد، ولا تدغم في شيء من مقارباتها، ذلك أنّ فيها استطالة وإطباقاً واستعلاء، وليس في مقارباتها ما يشركها في ذلك كله، فلو أُدغِمَت لأدّى ذلك إلى الإخلال بها لذهاب هذا الفضل الذي فيها».

وذهب إلى مِثلِ هذا ابن عقيل في شرح التسهيل[١٣١]، وجعل ما جاء من صور إدغامها فيما بعدها يدخل في الشذوذ الذي لا تقوم به قاعدة.

وإلى مثل هذا ذهب ابن الحاجب في الشافية، والرضي في شرحها[١٣٢]، أمّا سيبويه[١٣٣] فلم يحكم بشذوذ ما ورد من ذلك، ولكنه جعله في باب الكراهية، وأن الانصراف عن الإدغام وبيان كُلّ حرفٍ عربيٍّ جيد، والعلّة عنده كالعلّة عند غيره، وهو ما في هذا الحرف من الاستطالة.

ويمكن القول إن المتقدّمين قد اجتمعت كلمتهم في هذا على أمرين:

جواز إدغام الضّاد في مثلها، وامتناع إدغامها في غير مثلها، وأمّا مدار الخلاف فكان في الطّاء والشّين.

وفيما يأتي تفصيل القول فيما أوردوه من أمثلة وساقوه من تعليل.

١ - إدغام الضّاد في الضّاد:

هذه صورة لا خلاف فيها ولا جدال، فقد ذهبوا إلى نّ الضّاد تُدْغَم في مثلها، وتكرّر التصريح بهذا، حتى بلغ قدر الإجماع، وهو من بيان اللّازم بالضرورة عند تتابع مثلين.

قال الزمخشري[١٣٤]: «والضّاد لا تُدغم إلّا في مثلها كقولك: اقبض ضّعفها».

وقال ابن يعيش شارحاً قول الزمخشري[١٣٥]: «الضاد تُدْغَم في مثلها» فقط كقولك: «ادحض ضَرَمه» ولا تدغم في غيرها لما فيها من الاستطالة التي يذهبها الإدغام».

وقال سيبويه[١٣٦]: «ويكرهون أن يدغموها، يعني الضّاد، فيما أُدْغِمَ فيها من هذه الحروف، كما كرهوا الشّين، والبيان عربي جيد لبُعْد الموضعين...».

وهو تعليل في حاجة إلى فضل بيانٍ وتحرير، فالاستطالة الباقية لا يمكن نسبتها إلى أيٍّ من عُنصُرَي الإدغام؛ ذلك أن إدغام المَثلين من الوُجهة النُّطْقِيّة المَحْضَة لا يعني أكثر من إطالة مُدّة النُّطْق بالحرف الواحد، أو بعبارة أُخْرَى، اتّخاذ أعضاء النُّطْق المعنيّة وضع النُّطق بالحرف لأمدٍ أَطْول تعويضاً عن فَناء عنصر النُّطْق الأوّل في الثّاني، وليس للتعويض مَحْمَلٌ آخر إلا هذا.

ومن ثَمّ فلا مُشْكِلَ على الإطلاق في إدغام المثلين سواء مع الضّاد أو مع غير

الضّاد فارتفع بذلك الخلاف في هذه المسألة؛ إذ إنّ الاستطالة التي هي ميزة تُفارق بها الضّاد غيرها من سائر الحروف تكون مع إدغام المَثلين أظهر وأبقى.

وعلى الرغم من تصريحهم في غير موضع بأن الضّاد لا تُدْغم إلّا في مثلها وجدنا منهم من يعرض بالقول لإدغامها في حرفين آخرين هما الطّاء والشّين، وقد ورد الكلام فيهما على التفصيل الآتي:

٢ - إدغام الضّاد في الطّاء:

قالوا: تُدْغَمُ الضّاد في الطّاء، وكِلاهما فيه صِفَة الإطْباق، غيرَ أنّ الضّاد أكثر[١٣٧] استطالةً، وليست الطّاء في السَّمْع كالضّاد، ومن ذلك ما جرى في «مضطجع».

قال سيبويه[١٣٨]: «وإن شئت قلت: «مُضَّجع»، وقد قال بعضهم: مُطَّجع، حيث كانت [أي الطّاء] مُطْبقة، ولم تكن في السَّمْع كالضّاد، وقد قَرُبَتْ مِنها وصارت في كلمة واحدة...».

وأنت ترى في هذا النَّص تمييز سيبويه بين صورتين للإدغام في هذه المسألة؛ إذ جعل إدغام الضّاد في الطّاء متروكاً على المشيئة فحكم له بالشيوع والانقياس.

وأما الصّورة الثّانية فقد ساقَها بصيغة التمريض، والْتَمَس العِلّة للنّاطقين بها في مجيء[١٣٩] الحرفين في كلمة واحدة، فجاز وقوع الإدغام، إذ صارت الضّاد كَلَامِ المَعْرِفَة حيث أَدْغَموا اللّام في الطّاء.

غيرَ أنّ سيبويه عَلَّلَ لعدم شيوع هذه الصيغة بقوله[١٤٠]: «ولا يدغمونها في الطّاء؛ لأنّها لم تكثر معها في الكلمة الواحدة ككثرة لام المعرفة مع تلك الحروف».

وقد طابق سيبويه على قوله كثير ممّن جاءوا بعده، فقال ابن عقيل[١٤١]: «الأَوْجَهُ البيان [أي: مضطجع]، وإن أُدْغِمَ قُلِب الثّاني للأوّل نحو: مُضَّجع، كمُصَبِر في مُصْطَبِر».

وجعل ابن جنّي[١٤٢] البيان هو الأكثر والأَقيس.

وقال ابن عصفور[١٤٣]: «فأمّا إدغام بعضهم لها في الطّاء بقولهم: مُطَّجِع، يريدون مضطجعاً، فقليل جداً، ولا ينبغي أن يَنْقاس.

ذلكم هو حاصل رَصْد المتقدّمين لواقعة إدغام الضّاد في الطّاء. أما التعليل فلنا فيه - إن شاء الله تعالى - مذهب يأتي بيانه.

٣ - إدغام الضّاد في الشّين:

ذَكَر المتقدّمون أن الصِّفَة الجامعة بين الحرفين هي الاستطالة الحاصلة في الضّاد والتفشّي المُلازم للشّين. وعلى هذا فإذا أُدْغِمَت الضّاد في الشّين فقد تَذْهبُ صِفَةُ الاستطالة من الضّاد، غيرَ أنّه يكون في الشّين من التفشّي ما يَبْقى عوضاً عن الحَيْف الذي لحق بصفة الاستطالة في الضّاد.

ولم يستنكر السيرافي مثل هذا الإدغام، بل أجازه قياساً على ما جرى من إدغام الضّاد في الطّاء من قبل، ونقل هذا عنه مَنْ بعده، ومن هؤلاء الصيمريّ قال[١٤٤]: «وقال بعض[١٤٥] النحويين؛ وليس إدغام الضّاد في الشّين عندي بالمُنْكَر؛ لأنّها مقاربة للشّين في المَخْرَج، والشّين أَشَدُّ استطالة من الضّاد، وفي الشّين تفشٍّ ليس فيها».

وقد استدلّ الصيمريّ لجواز إدغام الضّاد في الشّين بقياس الأَوْلَى؛ إذ استدلّ

بما حكاه سيبويه من قول بعضهم: «اطّجع» على جواز إدغامها في الشّين؛ لأنّ الشّين أقوى منها وأفشى.

قلتُ: ما حكاه سيبويه لم يكن في سياق الإجازة، وإنّما ساقَهُ قولاً عن بعضهم، ولم يجزم بصحته كما سبق في النصّ المَنقول عنه.

وقد ذهب ابن يعيش في ذلك مذهباً غالياً؛ إذ جعل الشّين أشدَّ استطالةً من الضّاد، ونسب إليها فوق ذلك التفشّي فهي عنده أَزْيَد من الضّاد، قال[١٤٦]: «... ووجهه أن الشّين أشدُّ استطالة من الضّاد، وفيها تفشّ ليس في الضّاد، فقد صارت الضّادُ أَنْقَصَ منها، وإدغامُ الأَنقص في الأزيد جائز».

وللرضيّ[١٤٧] قول ثالث ذهب فيه إلى أنّ تسمية مثل هذا إدغاماً فيه تجوّز، وأن الصواب أنّه إخفاء، والإخفاء قريب من الإدغام.

وحاصل القول في تعليل جواز هذا الإدغام أمران:

أولهما: أنّ الشّين أشدُّ استطالة من الضّاد، وانفردت عنها بالتفشي، وعلى هذا فهي أقوى من الضّاد، وإلى هذا ذهب السّيرافيّ والصيمري وابن يعيش.

وثانيهما: أنّ ذلك ليس بإدغام، وإنّما هو إخفاء أَوْهَم الإدغام، وهو مَذْهب الرّضي.

والغريب هنا اشتجار الخلاف حول جواز هذه الصورة والتعليل لها من غير سوق لمثال، أو مناقشة على ما عَوّدنا إيّاه المتقدّمون في غير ذلك من جواز الإدغام. فقد انتقل المتقدّمون من صور هذا الخلاف إلى التطرُّق لمرويّات القِراءات القُرآنيّة على ما يأتي بيانه.

* * *